



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم أصول الفقه: أصول الفقه للمظفر

خلاصة الدرس السادس والاربعون

أقسام المفهوم

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ينقسم المفهوم إلى مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة:

١. مفهوم الموافقة ما كان الحكم في المفهوم موافقا في السنخ للحكم الموجود في المنطوق فإن كان الحكم في المنطوق الوجوب كان في المفهوم الوجوب أيضا، وهكذا، كدلالة الأولوية في مثل قوله (تعالى): (فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ) على النهي عن الضرب والشتم للأبوين، ونحو ذلك مما هو أشدّ إهانة وإيلاما من التأفيف المحرّم بحكم الآية.

٢. مفهوم المخالفة ما كان الحكم فيه مخالفا في السنخ للحكم الموجود في المنطوق، وله موارد كثيرة وقع الكلام فيها نذكرها بالتفصيل، وهي ستة:

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

١. مفهوم الشرط.

٢. مفهوم الوصف.

٣. مفهوم الغاية.

٤. مفهوم الحصر.

٥. مفهوم العدد.

٦. مفهوم اللقب.

الأول: مفهوم الشرط لا شك في أنّ الجملة الشرطية يدلّ منطوقها . بالوضع . على تعليق التالي فيها على المقدم الواقع موقع الفرض والتقدير.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)